

حيوانا للحق

الجزى من نحوين بين وعمر لا يفتح تصور مفهومه عن وقوع المشتركة فان زيدا
 وعمره مانع عنه وان كان لفظ الجزى هو ايضاً على حذف الضاق اي
 مفهوم لفظ الجزى في فلا تسلم المنك في التيقية يريد ان التيقية حينئذ
 التي اذا كان المراد لفظ الجزى هي ان مفهوم لفظ كلي مطابق للواقع فلا خلق
 في قولهم **قلت** مفهوم لفظ الجزى **قلت** مانع وقوع التيقية ولو كان كلياً
 يلزم ان يكون مانع وقوع الشر كغير مانع عنه فيلزم صدق التي على
 تقيضه وهو محال **قلت** مفهوم لفظ الجزى بالنظر الى ذاته مانع وبما
 الى عارض صدق هذا المفهوم على كثيرين غير مانع فالامر ان باعتبار جواز ان
قول ان المراد بها ما هيتهما النوعية او يريد ان الجزى الواقع في تعريف الذات
 اعم من ان يكون حقيقياً او اضافياً بناء على ان مثال الجزى اعني كل واحد
 من الانسان والرس يتحمل لانه على تقدير ارادة ما هيتهما النوعية
 يصدق على كل واحد منهما انه مندرج تحت الغير وهو معني الجزى الاضا
 في وعلى تقدير ارادة المخصوص الحاصلة منهما في ضمن افراد يصدق على
 انه مانع من وقوع الشر كغيره معني الجزى التيقية **قلت** اعلان الذات
 يطلع اه يريد ان المراد بها عند المراد له معينين لحدتها المعني الاخص
 وهو الداخل في حقيقة الجزيات اعني الانواع الخارجة عن هذا المعنى
 لا يتصدق هذا المعنى عليها بناء على امتناع دخول الس في نفس
 فلا يصدق الا على الجنس والفصل **التي** ان يراد حقيقة الجزى
 اعم من الحقيقة الكلية والجزئية اعم منها وبالجزيات اعم من الا
 ضاقيات والحقيقيات فانه حينئذ يصدق على النوع انه داخل في حقيقة
 الجزيات لانه وان لم يدخل في الحقيقة الكلية وحقيقة الجزى الاضافي
 لان كل واحد منهما انفسه لكنه داخل في الحقيقة الجزئية وحقيقة الجزى
 لان كل واحد منهما غير دخول كلي في الجزى ان جعل التخص قيدا او
 دخول الجزى في كلي ان جعل التخص جزاً فان الانسان مثلا داخل في الجزية
 في هذا الانسان باحد المعنيين والاخر المعني الاعم وهو ما لا يخارج الجزية
 ابن الصعود

الجزى

ابن جيمال الحقيق والاصح

عن

عن حقيقة الجزى ان يكون نفس الحقيق. داخل في هذا المعنى لانه كما يصدق
 على جزى الحقيق الاعم والمساوي اعني الجنس والفصل انه غير خارج عنها
 كذلك يصدق على نفس الحقيقية الاغ غير خارجة عنها ولا يلزم كون الشيء غير
 نفسه وهو صحيح **قوله** وعكس جملة على الثاني باننا وبناه جواب لمن يقول ان
 الواقع من المعنيين المذكورين من الزاقي في المبنى في مقام التخصيص
 اعني قوله وهو الذي به حل في حقيقة الجزى يترك المعنى الاخص غير
 النفاصل للنوع على صوابه في مقام التخصيص اعني قوله والذاتي امام قول
 في جواب ما هو اه المعنى الاعم الشامل له بتقرينة تقسيم اليه والى قرينة
 اعني الجنس والفصل فلا يكون توافقاً بين التعريفين والتقسيم
 وقدر الجواب ان يقال لا تسلم عدم التوافق بينهما على انه يمكن
 ان يؤول المعنى الاخص بالمعنى الاعم على سبيل الجواز الارسالي بان
 يراد من الداخل لانه ما اعني غير الخارج لتشيل النوع فينوافق
 التعريف مع التقسيم حيث يكون اللام في قوله والذاتي امام قول
 في جواب ما هو اشارت الى الذات المعرف بالداخل الملوم بعرف
 الخارج بناء على إعادة الشيء صفة **قوله** فان حمل على الظاهر اه
 تعين ان يول الداخل غير الخرج يكون المراد من الذاتي والمقا
 الاول الاملح الاخص وفي مقام الثاني المعنى الاعم من غير تطبيق
 احدهما مقامين على الضر والعدول في مقام التقسيم على المضم حيث لم
 يدل وهو ما مقول في جواب ما هو مع تخوم ذكر الذاتي في قوله و
 الكلي اما ذاتي الى الظاهر المعرف باللام حيث قال والذاتي امام قول
 في جواب ما هو التسمية على المتقابلة بين الذاتي في المقامين لان الضمير يدل
 على العينية والمعرف باللام يدل على الجزئية فان قلت لا تسلم ان الضمير يدل
 على العينية بناء على انه يمكن ان يراد من الضمير غير ما المراد من اللفظ
 في الامور المختلفة للمعاني المختلفة وان كان عابداً له وهو المسمى مصنعة الا
 استخراج من البديع بان يرادها هنا من ظاهرها الذاتي في قوله والكلي ايضاً